

قرارات

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ٢٨٠٦ لسنة ٢٠٠١

نائب رئيس الوزراء

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون التعاون الزراعى الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ولائحته التنفيذية بالنسبة للجمعيات التعاونية الزراعية لاستصلاح الأراضى وتنميتها وتعميرها الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٣٨٨ لسنة ١٩٨٤ والقرارات المكملة والمعدلة لها ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٣٥٠ لسنة ١٩٩٧ بتحديد التقسيمات التنظيمية لمستوى الإدارة العليا بديوان عام وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٠٠٥ لسنة ١٩٩٩ بشأن اختصاصات التقسيمات الإدارية بديوان عام وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٦٧ لسنة ٢٠٠١ بتاريخ ٢٠٠١/٩/٥ بتكليف السيد المهندس الزراعى / مصطفى على طه سكين - للقيام بأعمال رئيس قطاع استصلاح الأراضى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٧٤ لسنة ٢٠٠١ بتاريخ ٢٠٠١/٩/٢٦ باعتبار قطاع استصلاح الجهة الإدارية المختصة فى تطبيق أحكام قانون التعاون الزراعى ولائحته التنفيذية

فيما يختص بالجمعيات التعاونية الزراعية لاستصلاح الأراضى وتنميتها وتعميرها ؛

وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس قطاع استصلاح الأراضى ؛

وعلى موافقتنا ؛

قرار:

مادة ١ - إنشاء مراقبة للتنمية والتعاون بمحافظة الجيزة والقليوبية تتولى الأعمال المنصوص عليها بالمادة رقم (٥٢) من اللائحة التنفيذية لقانون التعاون الزراعي فيما يختص بالجمعيات التعاونية الزراعية لاستصلاح الأراضي وتنميتها وتعميرها بمحافظة الجيزة والقليوبية ويكون مقرها الإدارة المركزية للتنمية والتعاون .

مادة ٢ - يكلف المهندس / يحيى عبد الله محمد حبشى - مراقباً عاماً لهذه المراقبة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠ / ١٠ / ٢٠٠١

دكتور / يوسف والي